حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

© 384 @ وفارق ذلك وا∏ لأقضين حقك إلى حين حيث لا يحنث بمضي لحظة بأن الطلاق إنشاء ولأقضين وعد فيرجع فيه إليه .

أو علقه برؤية زيد أو لمسه أو قذفه تناوله التعليق حيا وميتا أما في الرؤية واللمس فظاهر وأما في القذف فلأن قذف الميت كقذف الحي في الإثم والحكم ويكفي رؤية بعض البدن ولمسه ولا يكفي رؤية الشعر والظفر والسن ولا لمسها لا بضربه المعلق به الطلاق فلا يتناوله التعليق ميتا لأن